

عمدة القاري

شبعوا ثم قال أدخل علي عشرة حتى عد أربعين ثم أكل النبي ثم قام فجعلت أنظر هل نقص منها شيء .

مطابقته للترجمة طاهرة وقد مرت هذه القصة في علامات النبوة بأتم منها ومضى الكلام فيها .

وأخرجه من ثلاث طرق الأول عن الصلت بن محمد الخاركي عن حماد بن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار اليشكري البصري الصيرفي المكني بأبي عثمان عن أنس الطريق الثاني عن حماد بن يزيد عن هشام بن حسان الأزري عن محمد بن سيرين عن أنس الطريق الثالث عن حماد بن زيد عن سنان بكسر السين المهملة وخفة النون المكنى بأبي ربيعة عن أنس وقال عياض وقع في رواية ابن السكن سنان بن أبي ربيعة وهو خطأ وإنما هو سنان أبو ربيعة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وهو مقرون بغيره لأن يحيى بن معين وأبا حاتم تكلموا فيه وقال ابن عدي له أحاديث قليلة وأرجو أنه لا بأس به .

قوله أن أم سليم أمه أي أم أنس وفي اسمها أقوال وقد مر ذكرها مرارا عديدة قوله عمدت أي قصدت قوله جشته بجيم وشين معجمة من التجشية أي جعلته جشيشا والجشيش دقيق غير ناعم قوله خطيفة بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وبالفاء وهي لبن يدر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلعه الناس ويختطفونه بسرعة وقال الخطابي هي الكبولاء بفتح الكاف وضم الباء الموحدة تسمى بها لأنها قد تختطف بالملاعق قوله عكة بالضم آنية السمن قوله أبو طلحة هو زيد بن سهل زوج أم سليم قوله إنما هو شيء صنعته أم سليم يعني شيء قليل وفيه اعتذار لنفسه قوله أدخل بفتح الهمزة أمر من الإدخال قوله عشرة ليس للتنصيص عليها وإنما ذكرها لأنها كانت قصعة واحدة ولا يتمكنون من تناول منها إذا كانوا أكثر من عشرة مع قلة الطعام قال ابن بطال الاجتماع على الطعام من أسباب البركة وقد روى أبو داود من حديث وحشي بن حرب رفعه اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم قوله فجعلت أنظر إلى آخره قائله أنس . وفيه معجزة من معجزاته حيث شبع أربعون وأكثر من مد واحد ولم يظهر فيه نقصان .

. - 49

(باب ما يكره من الثوم والبقول) .

أي هذا باب في بيان ما يكره من أكل الثوم من نيئه ومطبوخه وما يكره أيضا من أنواع البقول مثل الكراث ونحوه مما له رائحة كريهة والثوم بضم الثاء المثلثة ولغة البلدين توم بالتاء المثناة من فوق .

(فيه عن ابن عمر عن النبي) .

أي في بيان هذا الباب روي عن عبد الله بن عمر عن النبي ومر هذا مسندا في آخر كتاب الصلاة في باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي قال في غزوة خيبر من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن مسجدنا ومر الكلام فيه .

5451 - حدثنا (مسدد) حدثنا (عبد الوارث) عن (عبد العزيز) قال قيل لأنس ما سمعت النبي في الثوم فقال من أكل فلا يقربن مسجدنا .

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث مضى في الباب الذي ذكرناه الآن فإنه أخرجه هناك عن أبي معمر عن عبد الوارث إلى آخره . قوله من أكل الثوم يتناول النيء والنضيج وهذا عذر في ترك الجمعة والجماعة وذلك لأن رائحته تؤذي جاره في المسجد وتنقر الملائكة عنها ومرت مباحته هناك .

5452 - حدثنا (علي بن عبد الله) حدثنا (أبو صفوان عبد الله بن سعيد) أخبرنا (يونس

(عن ابن